

رابعاً: إصدار الأوراق المالية بحسب تعديل القيمة الاسمية للأسهم

تقديم:

يقصد بتعديل القيمة الاسمية للأسهم زيادة أو تخفيض القيمة الإسمية للأسهم دون تعديل عدد الأسهم المصدرة فيترتب على ذلك زيادة أو تخفيض رأس المال . كما قد يتم تعديل القيمة الإسمية للأسهم مع تعديل عكسي في عدد الأسهم المصدرة فلا يترتب على ذلك زيادة أو تخفيض رأس المال . فعندما ترتفع القيمة الإسمية للأسهم وينخفض عدد الأسهم المصدرة فإن ذلك يعد تجمينا للأوراق المالية . وعند إنخفاض القيمة الإسمية للأسهم مع زيادة عدد الأوراق المالية المصدرة فإن ذلك يعد تحجزة للأسهم . ويتم إعادة إصدار أسهم رأس المال بتعديل معادلة عدد الأوراق المصدرة × القيمة الإسمية للأسهم .

١- المستندات المطلوبة

- تفويض كتابي أو توكيلاً رسمي من رئيس مجلس الإدارة لتقديم الطلب بصورة من تحقيق الشخصية لتقديم الطلب.
- غواص الإخطار بإصدار أسهم بحسب تعديل القيمة الإسمية.
- الإيداع لدى سداد الرسوم المقررة للهيئة.
- مشروع عقد التعديل للمادتين ٦، ٧ من النظام الأساسي للشركة.
- مستخرج من السجل التجاري.
- محضر الجمعية العامة غير العادية بالموافقة على تعديل القيمة الإسمية للأسهم.
- موافقة الجهة الإدارية المختصة على التعديل.
- موافقة الهيئة على تحجزة الأوراق إذا كانت من الشركات المقيدة بالبورصة.

ب- زمن أداء الخدمة

ثلاثة أيام عمل من اليوم التالي لتقديم كافة الأوراق والمستندات اللاحقة للدراسة المبدئية للتمويل.

ج- الرسوم المقررة

الجهة المستحقة	مكان سداد الرسوم	قيمة الرسوم	نوع الرسوم
الهيئة العامة للرقابة المالية	خزينة مكتب خدمة المتعاملين	نصف في الألف من رأس المال المصدر بحد أقصى ١٠ آلاف جنيه.	رسم إصدار الأوراق المالية
الهيئة العامة للرقابة المالية	خزينة مكتب خدمة المتعاملين	سداد مقابل الخدمات المستحقة عن السنوات السابقة وحتى تاريخ تأدية الخدمة وأية مبالغ أخرى في حالة ما إذا كانت الشركة مقيدة بالبورصة.	مقابل الخدمات

د - الخطوات

- التوجه إلى مكتب خدمة المتعاملين لتقديم طلب باسم رئيس الهيئة مستوفياً كافة المستندات والشروط المطلوبة.
- سداد الرسوم المقررة لخزينة مكتب خدمة المتعاملين.
- يتم دراسة طلب الشركة في ضوء استيفاء المستندات والبيانات المنوه عنها بالدليل وتنع الشركة خطاب مرافق به شهادة بإصدار أسهم رأس المال بمناسبة تعديل القيمة الاسمية.

هـ. ملحوظة

- لن يقبل مكتب خدمة المتعاملين بالهيئة أية طلبات إلا بعد استيفاء كافة النماذج والمستندات وسداد كافة الرسوم المقررة.
- تبدأ الفترة الزمنية المحددة للدراسة من يوم العمل التالي لتقديم الطلب والمستندات كاملة إلى مكتب خدمة المتعاملين.
- لا يجوز الاستعلام عن موقف الطلب المقدم خلال فترة الفحص والدراسة داخل الهيئة، ولكن يتم بعد تلك الفترة من خلال خدمة الاستعلام بالمكتب وعلى النموذج المعد لذلك.